

اختيار المؤلف) فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهَا تَوْقِيفِيَّةٌ؛ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَنِ لَفْظٍ مَعْلُومٍ قَبْلَ الْاجْتِمَاعِ لِلْاصْطِلَاحِ. ● إِذْ لَا يُفْهَمُ التَّوْقِيفُ مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظُ صَاحِبِ التَّوْقِيفِ مَعْرُوفًا لِلْمُخَاطَبِ بِاصْطِلَاحٍ سَابِقٍ. وَقَالَ الْقَاضِي: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ تَوْقِيفِيَّةً، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اصْطِلَاحِيَّةً، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (١) بَعْضُهَا تَوْقِيفِيَّةً وَبَعْضُهَا اصْطِلَاحِيَّةً، ● فَإِنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مُتَصَوِّرٌ فِي الْعَقْلِ، ● أَمَّا التَّوْقِيفُ: فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ لَخْلُقِهِ الْعِلْمَ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ قُصِدَتْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمُسَمَّيَاتِ. ● وَأَمَّا الْاصْطِلَاحُ: فَبِأَنَّ تَجْمِعَ دَوَاعِي الْعُقَلَاءِ لِلِاسْتِغَالِ بِمَا هُوَ مُمْهِمٌ وَحَاجَتُهُمْ مِنْ تَعْرِيفِ الْأُمُورِ الْغَائِبَةِ، وَأَمَّا الْوَاقِعُ مِنْهَا: فَلَا مَطْمَعٍ فِي مَعْرِفَتِهِ يَقِينًا؛ الثَّالِثُ [١] إِذْ لَمْ يَرِدْ بِهِ نَصٌّ، (وَلَا مَجَالَ لِلْعَقْلِ وَالْبُرْهَانِ فِي مَعْرِفَتِهِ، فَالْخَوْضُ فِيهِ فُضُولٌ) (١)